المبحث الرابع

مفهوم الإعجاز التشريعى وعلاقته بالإعجاز القانونى

حفلت الدراسات السابقة فى الحديث عن الإعجاز التشريعى وفصلت هذه الدراسات فى حكمة المشرع بذلك ويدخل هذا الباب فى دراسات الشريعة.

فهل الإعجاز التشريعى هو الاعجاز القانونى أم أن الإعجاز القانونى فرع من التشريع أم أن الاعجاز القانونى فرع جديد من فروع الإعجاز القرآنى.

الإعجاز التشريعى هو منهج القرآن فى معالجة القضايا بشكل أوسع اعتمادا على تهيئة النفوس واستنادا إلى معرفة ما فى النفس البشرية من جانب المشرع الخالق ولذلك جاء التشريع القرآنى مراعيا لطبيعة الإنسان ومدركا لحقائقه على أساس أن المشرع هو الخالق. ومن خصائص التشريع القرآنى مراعاة شروط التكليف وفتح الباب والبدائل المختلفة حتى لا يسقط التكليف ويظل الإنسان مرتبطا بالله حتى لو لم يلتزم بالتكليف وأبرز الأمثلة على ذلك هو الباب المتعلق بالكفارات وسد الذرائع. فالصوم تكليف ولكن هذا الصوم يمكن أن يؤجل لظروف محددة كما يمكن أن يستبدل باطعام المساكين. ولا يعد اطعام المساكين كفارة لترك الصيام وانما يعد بديلا قرره الله عن الصوم اذا استحال على الصائم القضاء لأسباب صحية فى الغالب. ولكن الصلاة لا تسقط لأى سبب وانما يمكن أن تؤجل. واما انتهاك حرمة رمضان فلها كفارة تتناسب مع نوع الانتهاك والدافع إليه وفى ذلك ربط للمسلم بربه حتى لو انتهك ركنا من اركان الإسلام ماعدا الشهادتين . هذا التشريع فى العبادات ولكن فيما يتعلق بالمعاملات فاننا نظن أن القرأن الكريم قد ركز على أخلاق المسلم

فوضع احكاما للسلوك تنسجم مع حكمة الإعمار فى الأرض فقرر القرآن أحكاما لصيانة الحياة وحدد الحقوق ومراتبها والعقوبات المترتبة على انتهاكها فى احوال الحدود وهى الجرائم الكبرى المخلة بسلوك المسلم . هذه الحدود هى نفسها الانتهاكات وموقف القانون منها .

تفرع عن هذه النظرية اتجاه فى الدراسات الإسلامية عموماً والقرآنية بشكل خاص يهدف إلى الامعان فى تأكيد اعجاز الله للإنسان أو تعجيزه أو أن يصل الإنسان إلى بعض ما أنزل الله وذلك عن طريق الدراسات التى قارنت بين منتج العقل البشرى وبين التنزيل الالهى. ورغم أن هذه الدراسات مفيدة فى بيان المسافة بين العقل الموهوب للإنسان وبين عظمة الله إلا أن النتيجة كانت دائما مطابقة للمقدمة ، بصرف النظر عن فريق دخل هذا الباب من الدراسات خاصة بين المستشرقين حتى يطعن فى معطيات هذا الدين .

أن هذه الدراسة وأن ركزت على القرآن الكريم وحده فأنها أرادت أن تتصدى للعلاقة العضوية بين السنة والقرآن لترد على القرآنيين الذين أنكروا السنة وترد على بعض رجال الدين الذين أفتوا بغير علم بهذا الاتجاه. وقد سرنا فى منهجنا فى هذه الدراسة على ما سار عليه السلف الصالح من خلفوا لنا تراثا واسهاماً مخلصا تعتز به الأمة وأن دعت الظروف بحكم طبيعة الحياة إلى اجتراح حلول أخرى للزمن المتغير لأن الأصل هو الحكم الشرعى والمتغير هو أفهام العباد والفقهاء. ومادام القرآن الكريم هو النبع الصافى وأنه مفتوح لعقول الأجيال للمساهمة فى أثراء تطبيقات القرآن ومعانيه فقد وضعنا ثلاثة شروط لمن يدخل هذا الباب :

الشرط الأول هو أن يطلع على علم الاقدمين فى موضوعه حتى لا يستخفه جهله فيظن أنه أخترع شيئا سبق غيره فى الأولين أو يكون كما قال المعري :

وإنى وإن كنت الأخير زمانه

لآت بما لم يستطعه الأوئل

والشرط الثاني هو أن يكون لديه ايمان الجبال الرواسخ وأن يكون قصده هو استخراج اللآلئ من هذا النبع الصافى.

الشرط الثالث هو أن يكون لديه عقل مفتوح دون حساسية على كل ما يكتب ويقال عن هذا الدين وأن يحاول أن يفهم منطق القائلين به حتى يثبت حجته، فالدين حق ولكنه يحتاج إلى من يدافع عنه بمنطق يتناسب مع عظمته.

وهكذا يتضح لنا أن الإعجاز التشريعى يتعلق بالعبادات بشكل أكبر ثم بالمعاملات ولكن الإعجاز القانونى انصب فقط على المعاملات على أساس أن القانون الإلهى وهو التشريع يكشف الإنسان فى ظاهره وباطنه ويرتب له عقوبات فى الآخرة وليس فى الدنيا. أما القانون فأنه يهتم بالفعل الذى يقع تحت طائلة القانون أو ما يسمى بالساحة القانونية وهو أمر يختلف اختلافا جذريا عن التشريع القرآنى. ثم أن القانون يضع عقوبات تطبقها السلطة السياسية ولا علاقة له بالضمائر كما لا علاقة له بالآخرة.

الإعجاز التشريعى فيما يتعلق بالمعاملات ضبط لسلوك الناس ولكن التزام الناس بهذا التشريع مرتبط بإيمانهم بصاحب التشريع، على عكس القانون

الذى يكون فيه مصداقية المشرع الذى يراقبه الناس أحد العوامل للالتزام بالقانون.

من **ناحية ثانية** تتعدد مصادر التشريع القانونى ولكن التشريع القرآنى يصدر من مرجعية واحدة.

من **ناحية ثالثة** فإن الإعجاز التشريعى ينصب على السياسة العامة لضبط السلوك ولذلك تتعدد المتطلبات التى تؤدى إلى أن يحقق التشريع غايته وهى أوسع نطاقا من الأحكام المباشرة ذات الطابع القانونى. أما الإعجاز القانونى فهو مقارنة مباشرة بين الأحكام القانونية فى القرآن وهى جزء من الإعجاز التشريعى أو يجوز القول أن إعجاز النص القانونى فى القرآن يحقق مع ظروف أخرى وعوامل أخرى هدف الإعجاز التشريعى.

من **ناحية رابعة** فإن الإعجاز التشريعى فى القرآن الكريم ينصرف إلى مآل السياسات بينما الإعجاز القانونى يتخذ من النص القرآنى ذى الطابع القانونى وحدة للتحليل أو إن شئت فقل أن الحكم القانونى فى القرآن من خلال البحث في الإعجاز القانونى يسهم بشكل كبير فى بيان فلسفة التشريع القرآنى ويعتمد التحليل فى هذا المنهج على كل الخطوط التى يعتمد عليها الإعجاز التشريعى مع فارق أساسى وهو أن الإعجاز القانونى يعنى بفلسفة الحكم بينما الإعجاز التشريعى يعنى ببيان الحكم. وعلى سبيل المثال فإن الإعجاز القانونى فيما يتعلق بالدية التى تشترك مع القانون فى هذا المجال نجد فلسفة خاصة فى القرآن مترتبة على مراعاة الجانب النفسى والجانب الأخلاقى واعتبارات العدالة فى معالجة الدية وهى ما أسميناه فى هذه الدراسة أخلاقيات القانون فى القرآن الذى يفتقر إليه القانون الوضعى على النحو الذى فصلناه فى ذلك الموضع.

ومثال آخر وهو القرض القرآنى والقرض القانونى. فالقرض القانونى لا يهتم بظروف المقترض لأن المقرض خاصة فى البنوك مؤسسة نقدية ومالية محترفة فى مجالها وتضع ضمانات صارمة لتأمين رد القرض ويهتم العقد بدقة عالية بالجوانب الشخصية المتعلقة بالقدرة علي السداد ومن ثم يمكن أن يكون فى القرض القانوني شبهة الربا من الناحية الأخلاقية رغم أن المقترض أضطر إلى هذا القرض لانعدام البدائل وهذا الاعتبار ليس فى حسبان المقرض.

فقد يحتاج المقترض إلى القرض لكى يجرى عملية جراحية أو ينفق على حاجات فورية لا مجال للافلات منها وينظر فى ضيقه إلى ميسرة بقبول شروط القرض. أما القرض القرآنى فهو قرض افتراضى يقدمه المؤمن إلى شخص آخر يتسلمه من المقرض على أنه الطرف الثالث المستفيد وانما ينعقد القرض القرآنى بين المقرض وهو المؤمن وبين الله وهو المقترض ولكن الذى يستفيد من القرض هو شخص محتاج يقدم له القرض ابتغاء وجه الله. فالقرض القانونى واجب السداد فى الدنيا وأما القرض القرآنى فأن رده لا يكون حرفيا فى الدنيا أو الآخره وانما يترك ذلك لله الذى يحدد بحكمته كيف يرد العمل الطيب لعبد استجاب لطلبه من مال حببه الله إليه ولكنه تخلى عنه لأن حبه لله وتقربه به إليه أعظم من تعلق نفسه بالمال فهو ينتزع المال من نفسه انتزاعا ويقدمه إلى المستفيد ارضاءا للمقترض وهو الله.

ولذلك وجدنا فى هذا الجزء من الدراسة أن القرض وأن كان دينا فى القرض القانونى ينشئ مركزين قانونيين متقابلين بين الدائن والمدين، فإنه فى القرض القرآنى وهو عندنا من العقود الايمانية لا ينشئ هذه العلاقة لأن اللياقة لا تجيز أن نسحب هذا الحكم على علاقة العبد بربه فلايجوز أن يكون العبد

دائنا للخالق ولا أن يكون الخالق مدينا لأحد خلقه لأن الله غني عن العالمين وانما تظل علاقة المقرض بالمقترض وهو الله عنوانا على ثقة المقرض فى تعهد المقترض وثقته فى أن المقترض يرد القرض أضعافا مضاعفة وهو أمر متروك لاحسان الخالق سبحانه وتعالى.

فالإعجاز التشريعى فرع أصيل من وجوه الإعجاز القرانى كما نرى أنه وأن كان الإعجاز القانونى يتصل بشكل عضوى بالإعجاز التشريعى إلا أننا نظن أنه يمكن أن يكون وجها جديدا من وجوه الإعجاز ينضاف إلى الوجوه العديدة للقرآن الذى يعد هو نفسه اعجازا بذاته وهو معجزة النبي الخاتم قبل أن تتفرع وجوه الإعجاز فيه.

فإذا كان الاعجاز التشريعى هو علم الشريعة فإن الإعجاز القانونى ليس هو علم القانون وإنما هو حكمة النص القانونى لضبط سلوك معين ينضبط أيضا بنص قانونى ولذلك تظهر الدراسات المتعلقة بالمقارنة بين النص القرآنى والنص القانونى حتى نعرف المسافة والفوارق بينهما .

وحتى نفهم النص القانونى فى القرآن لابد أن نقدم مضمون وفلسفة النص القانونى فى القانون، كما أظهرت الدراسات المتعلقة بتطبيق الشريعة الإسلامية فى الدول الإسلامية. فى هذا المجال فإن الإعجاز القانونى يكشف عن بعض جوانب الغموض فى هذه المساحة من التقابل أو التضاد بين النص القانونى فى القرآن والنص القانونى فى التشريع الوضعى . فجريمة القتل العمد فى النص القرآنى تعالجها الشريعة الإسلامية من منطلقات مختلفة ونصوص مختلفة هى أيضا مصادر للإعجاز القانونى. فإذا قررت الشريعة القصاص

واعتبرت القصاص عدلا وتخلصا ممن تجاسر على إخراج غيره من الحياة وتجرأ على حياة الانسان التى منحها الله له، فقد عبر القرآن الكريم عن هذه الحكمة بقوله تعالى ﴿ **وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَاْ أُولِيْ الأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ**﴾.

ويقابل ذلك فى النص القانونى أحكام الإعدام ولذلك ليس هناك تناقض بين النص القرآنى والنص القانونى ولهذا السبب أيضا فإن بعض الدول الإسلامية ترفض إلغاء عقوبة الإعدام على أساس أن القصاص فى الشريعة يتطلب الإعدام وأن تعطيله بإلغاء الإعدام يعتبر مساسا بالشريعة (ونحن نري أنها وسيلة للتهرب من الضغوط السياسية التي تلح عالميا علي إلغاء عقوبة الإعدام).

وبطبيعة الحال فإن إلغاء عقوبة الإعدام فى القانون لها أسباب معقولة، ولكنها فى الشريعة لها أسباب حتمية إذا ما تم التحرى بشكل دقيق عن القاتل وثبوت التهمة يقينا عليه وهو نفس الاعتبار الذى يقصر عنه القانون والقضاء أحيانا فيخشى أن يعدم ولو برئ واحد دون أن تكون العقوبة متناسبة مع الجرم.

وإذا كنا نعتبر الإعجاز القانونى فرعا جديدا ووجها آخر من وجوه الإعجاز فى القرآن الكريم يتجاور مع الاعجاز التشريعي ويعززه ،على أساس أن الإعجاز القانونى هو فلسفة التشريع القرآنى فإن حكمة هذا التشريع ومآله هى التى اقتضت تعدد وسائل ومراتب ومتطلبات التشريع فى القرآن. كما يصح أن نقول أن الإعجاز التشريعى ينصرف إلى الصورة الكلية بينما الإعجاز القانونى ينصرف إلى الأدوات التى تحقق فى النهاية حكمة التشريع وسوف

يتضح فى هذه الدراسة الفوارق العملية فى طريقة المعالجة بين الإعجاز التشريعى والإعجاز القانونى.

والحق أن المتخصصين في الشريعة يرون الإعجاز القانوني هو الإعجاز التشريعي من حيث ان الشرعة هي المنهج ولكن علاقة التشريعي بالقانوني تشبه علاقة المنهج بالطرق والأدوات التي تحقق المنهج approach and methodأما القائلون بأن الإعجاز القانونى هو الإعجاز التشريعى أو أن الإعجاز القانونى هو فرع من فروع الإعجاز التشريعى فهم لم يبتعدوا عن الحقيقة ولكنهم أغفلوا البعض الآخر . ولذلك إذا أصبح الإعجاز القانونى فرعا مستقلا من فروع الإعجاز فى القرآن فإنه بحاجة إلى مزيد من الدراسات والأبحاث لمن يجمع فى تكوينه بين الشريعة والقانون ولا يكتفى بالمقارنة وإنما يتخذ المقارنة سبيلا إلى استنباط الأحكام. فدارس الشريعة يركز على علوم الدين بينما دارس القانون ينطلق إلى القرآن من علوم القانون. بعبارة أخرى فإن الإعجاز التشريعى الذى يتوصل إليه علماء الدين يختلف عن الاعجاز القانونى الذى يتوصل إليه علماء القانون فالإعجاز التشريعى هو قانون بالوصف بينما الإعجاز القانونى تغذية لعلم الشريعة وأن التفاعل بين علوم القرآن وعلوم القانون يثرى الاثنين معا وربما كانت تلك هي الحكمة من الربط بين دراسة القانون والشريعة فى جامعة الأزهر وفى تقرير مادة الشريعة الإسلامية على طلاب كلية الحقوق.

ولاشك أن فهم الإعجاز التشريعى مدخله القرآن الكريم وعلم الشريعة ، أما فهم الإعجاز القانونى فمدخله علوم القانون ثم التقابل بين علوم القانون ومفاهيمه وبين اللغة القانونية فى القرآن الكريم .

وهذا يتضح بشكل ظاهر في الفصل الذى نفك فيه الاشتباك بين حقوق الإنسان فى القانون وحقوق الإنسان المقابلة لها فى القرآن وخاصة الحق فى الحرية وبشكل أخص حرية العبادة وكذلك الحق فى الحياة فضلا عن الحقوق المالية وآثارها الاجتماعية فى القرآن، على خلاف النظم الاجتماعية التى تعتمد أساسا على الأداة القانونية.

وأخيراً ، فإن التقابل وليس التقريب بين القانون الوضعى والقانون فى القرآن يجلى الأرضية التى يتحرك عليها النص القرآنى وتلك التى يتحرك عليها النص القانونى الوضعى مما يوسع المدارك القانونية لمفاهيم القانون الوضعى والقانون فى القرآن الكريم.

لماذا إعجاز القرآن؟

القرآن معجزة فى ذاته كما أن لهذه المعجزة وجوه، وهذه الوجوه متعددة وكان أولها الإعجاز البيانى. كذلك كان القرآن باعتباره كلمة السماء النهائية إلى البشر حتى قيام الساعة قد نزل على محمد ﷺ فصار معجزته، فأصبح هدم القرآن وإعجازه هو هدم للرسالة وإهدار للرسول، كما أن الطعن على الرسول يطعن على القرآن وعلى الله وعلى أحكام الله فى القرآن.

وكان حرص القرآن على الفصل بين كلام الله والسلطة التشريعية للرسول قاطعاً وهو نفسه السبب الذى دفع رسول الله ﷺ إلى عدم الموافقة على جمع القرآن والأحاديث ولذلك تم جمعهما فى عصور لاحقة ولم يسلم كل من القرآن والحديث من الإسرائيليات التى تحاول حتى الآن التشويش عليهما.

يترتب على ذلك نتائج أربعة مترابطة وهامة فى سياق بحثنا

النتيجة الأولى: أن كل رسول كانت له معجزة ليقنع بها قومه بأنه رسول من عند الله أو كانت له أمارة . فموسى كانت معجزته العصى واليد السليمة أما عيسى فكان خلقه أصلاً معجزة بذاته كما أوتى القدرة على شفاء المرضى وإحياء الموتى بإذن الله. ولكن الفارق بين معجزة محمد وهو القرآن وبين معجزات الرسل السابقين عليه هو أن معجزاتهم ليست من صلب الرسالة وليست جزءا من العقيدة ولذلك زالت هذه المعجزات بعد نزول الرسالة على موسى وعلى عيسى . أما القرآن الكريم فهو الرسالة نفسها وهو المعجزة الكبرى الباقية إلى قيام الساعة . ويوضح مالك بن نبى هذه النقطة فى كتابه "الظاهرة القرآنية" (ص٦٦ وما بعدها) "لأن الفارق بين إعجاز القرآن وبين إعجاز الرسل السابقين هو إعجاز الرسالة وليس إعجاز الرسول. فدلالة ما أوتى عيسى من إعجاز تزول بزوال موضوعها كما حدث مع موسى، لنفس الأسباب التى ألغت جانب الإعجاز فى دين موسى لأنه يأتى بعد عيسى رسول جديد ودين جديد يلغيان الدين السابق ، دين عيسى فيلغى ضرورة التدليل على صحة الإنجيل".

ويقول أيضاً (ص١٦٧) "فإعجاز القرآن صفة ملازمة له عبر العصور، لأن الإعجاز ليس من توابع الدين بل من جوهره لقوله تعالى ﴿ **وَمَا كَانَ هَٰذَا الْقُرْآنُ أَن يُفْتَرَىٰ مِن دُونِ اللَّهِ وَلَٰكِن تَصْدِيقَ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَتَفْصِيلَ الْكِتَابِ لَا رَيْبَ فِيهِ مِن رَّبِّ الْعَالَمِينَ** ﴾ (يونس /٣٧).

وتفترق رسالة محمد عما سبقها من الرسالات كما فصلنا فى موضع آخر لاحق فى هذه الدراسة بأنها الحلقة الأخيرة فى سلسلة البعث ويأتى محمد الخاتم ولذلك كانت حاجة التبليغ مستمرة في الإسلام من الناحية النفسية، وهذه خاصية الدعوة وتفسير قوله تعالى ﴿ **وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ** ﴾ لأن كل مسلم يحمل فى نفسه

مركب التبليغ كما يقول مالك بن نبى، كما أنه من الناحية التاريخية فإن الدين الجديد دين آخر الزمان بخلاف اليهودية والمسيحية، وحاجة الإسلام إلى وسائل تبليغه ستبقى ملازمة له لايلغيها التاريخ (لاحظ الفرق فى هذا المقام بين الدعوة فى الإسلام والتبشير فى الكنائس المسيحية وموقعهما فى هذا السياق).

النتيجة الثانية: أن القرآن الكريم أخرج التوحيد وذات الله من نطاق الأنانية اليهودية (الدين القومى) وكذلك من نطاق التعدد المسيحى، فأكد فى سورة الإخلاص صفة التوحيد ﴿ **قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ (١) اللَّهُ الصَّمَدُ (٢) لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ (٣) وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُواً أَحَدٌ** ﴾

النتيجة الثالثة: أن القرآن الكريم استند إلى العقل وجعل العقل هو الطريق الوحيد إلى الإيمان وإلى معرفة الله وكذلك فإن قضية الوحدانية قضية عقلية قبل أن تكون قضية عقدية.

النتيجة الرابعة: تتعلق بالإعجاز البيانى فى القرآن الكريم ونزول القرآن باللغة العربية وتعهد الله بحفظه وهى أمور ينفرد بها القرآن فتحصنت اللغة العربية بحصانة القرآن ولذلك فإن انهيار اللغة وفقرها عند المتحدثين بها لا ينال البتة من تعهد الله بحفظها لغة للقرآن ،ولذلك تندثر اللغات الأخرى التى نزلت بها الرسالات السابقة. ولعل السر فى الإعجاز البيانى فى القرآن هو تبيان الفارق بين لغة الله ولغة العرب فكان هذا من أوائل وجوه الاعجاز فى القرآن ، وكان الفيصل بين الإيمان والكفر واردا للمتقولين بأن القرآن من لغات البشر أو أن محمدا ﷺ كما رأى العلمانيون أنه مصلح وقائد عبقرى لكى ينكروا عليه صفة النبوة، وبالتالى إنكار وجود الله المرسل للرسالة والرسول.

ولم يتحدث أحد فيما يقول العلامة محمود شاكر (مقدمته لكتاب مالك بن نبى : الظاهرة القرآنية ط٤ –دمشق ١٩٨٧)عن الإعجاز فى التوراة والإنجيل والزبور وغيرها من كتب الله ولا يستطيع أحد أن يدعى بأنها كتب معجزة لمجرد أنها منزلة . فإعجاز القرآن دليل على صحة النبوة، أما صحة النبوة فليست دليلا على إعجاز القرآن.